

إلى السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني
التعاطف الرسمي باسم الحكومة المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - عادي

مدى تفاعل الحكومة مع طلبات أخذ الكلمة في إطار المادة ١٥٢ من النظام

الداخلي لمجلس النواب
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،
كما هو معلوم، فقد أقرت المحكمة الدستورية في قرارات سابقة حق الحكومة في التفاعل مع طلبات أخذ الكلمة لإثارة موضوع طارئ داخل البرلمان بعد الاتفاق معها ومنحها نفس الحصّة الزمنية للتعقيب وهو أمر يكرس مبدأ توازن السلط.
غير أن واقع الممارسة أثبت تضرر السلطة التشريعية من التدبير الأحادي للحكومة لهذه الآلية من خلال انتقائية واضحة في التفاعل مع بعض الطلبات وإهمال أخرى.
بعد اعتماد النظام الداخلي الجديد، نسائلكم السيد الوزير المحترم:
- ما هي الإجراءات التي اتخذتموها لضمان التفاعل الإيجابي مع هذه الآلية؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

ماء العينين ءامنة